ولكنهم أحلوا لهم الحرام فاستحلوه وحرموا عليهم الحلال فحرموه .

حدثنا أبو جعفر قال نا أبو القاسم عبد ا بن محمد بن بنت أحمد بن منيع قال نا الحماني قال نا عبد السلام بن حرب عن غضيف وهو ابن أعين عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم قال أبصر النبي A في رقبتي صليبا من ذهب فقال اطرح هذا عنك قال وسئل عن قوله تعالى اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون ا قال أما إنهم ما كانوا يعبدونهم ولكن كانوا يحلون لهم ما حرم ا عليهم فيستحلونه ويحرمون عليهم ما احل ا لهم فيحرمونه .

33 - وقوله جل وعز والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل ا آية 34 .

يجوز أن يكون المعنى ولا ينفقون الكنوز لأن الكنوز تشتمل